

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

17592 - لا تسافر المرأة إلا ومعها محرم ولا يدخل عليها إلا وعندها محرم فإذا دخل أحدكم فليعلم أن الله يراه .
(هب) عن جابر